

يعتبر فرع الحالة المدنية من أنشط وأهم الفروع بالإدارة البلدية نظرا لمهامه المتعددة التي تتعلق بصفة رئيسية بإستخراج مختلف الوثائق لتشكيل الملفات الادارية التي تهم شؤونه اليومية ، كما يعتبر واجهة البلدية ، فالمواطن في أغلب الأحيان يطلق حكمه عليها من خلال مصلحة الحالة المدنية و مستوى جودة الخدمة الادارية التي تقدمها ، ومن بين أهم المهام التي يتكفل بها : إعداد سجلات الحالة المدنية بكل أنواعها إستخراج كل الوثائق الخاصة بالحالة المدنية إحصاء المواليد والزواج والوفيات دوريات تسجيل الأحكام المتعلقة بالحالة المدنية والتصريحات على الهامش ولتخفيف الضغط وفي إطار تحسين الخدمة العمومية بما يريح الإدارة والمواطن على حد سواء تم إنجاز ملحقة إدارية بحي ديار السعادة، يترأسها مندوب خاص بالمجلس الشعبي البلدي ، والغاية من إنشائها تقريب الإدارة من المواطنين الساكنين بالمنطقة، حيث تقدم خدمات إستخراج مختلف وثائق الحالة المدنية و المصادقة على الإمضاء. وفي إطار عصرنه المرفق العام و تحسين أداء الإدارة العمومية و جعله يتميز بالفعالية والشفافية تجسيدا للإدارة الإلكترونية L'administration électronique ، شهدت مصلحة الحالة المدنية إضافة إلى رقمته سجلاتها (عقود الميلاد ، عقود الزواج ، وشهادة الوفاة) وربطها بالشبكة الوطنية. دليل إستخراج وثائق الحالة المدنية : 1- التصديق على الإمضاء : يكون التصديق على الإمضاء بحضور المعني وتقديم بطاقة الهوية . تقديم آخر وصل الكهرباء أو المياه أو عقد الإيجار، وصل الكراء أو شهادة الإيواء، 3- شهادة عدم العمل : حضور المعني رفقة شاهدين مع تقديم وثائق الهوية . 4- شهادة عدم الزواج ، شهادة عدم إعادة الزواج : حضور المعني رفقة شاهدين مع تقديم وثائق الهوية (في شهادة عدم إعادة الزواج تقديم الدفتر العائلي وجوبي) . مشوه (أو تصريح بضياع هذا الأخير . 6- شهادة الميلاد 12S/خ - (صالحة مدى الحياة) : تقديم نسخة من جواز السفر على وشك إنتهاء صلاحيته أو تصريح شرفي بعدم حصول المعني على جواز من قبل أو ضياع هذا الأخير 7- ملف إبرام عقود الزواج : شهادة الميلاد ح م 12 صالحة لمدة 03 أشهر على الأقل للزوج والزوجة نسخة عن بطاقة التعريف للزوج والزوجة شهادة طبية خاص بالزواج (تسلم الإستمارة بالمصلحة) . 8- شهادة عدم تكرار الزواج : ضرورة حضور المعني رفقة شاهدين مع تقديم وثائق الهوية والدفتر العائلي . 9- شهادة ثبوت الشخصية : تسلم بحضور طالبها رفقة شاهدين مع وثائق إثبات الخطأ عدا أخطاء اللقب فهي مستثناة . 10- البطاقة العائلية للحالة العائلية : تسلم وفق الدفتر العائلي . الزواج والوفاة : تستخرج على أساس الدفتر العائلي أو بطاقة الهوية . 12- ملف تصحيح الخطأ : في شهادة الميلاد وعقد الزواج : طلب مصادق عليه (يسلم من مكتب الأرشيف) عقد الزواج للأبوين في شهادة الوفاة : نفس الملف المطلوب في تصحيح شهادة الميلاد بالإضافة إلى شهادة الوفاة .